مثلا المصنف في المواقف والشريف في شرحها والسعد في التهذيب ان جماهير اهل السنة قالوا ان محاربي علي بغاة فسقة ولم يجعلوا الخلاف في كون بعضهم مصيبا توجب الفسق لاجل واحد منهم او اكثر تمسلك بمثل هذا المكتوب مع تقرير مراد الشارح

واما مخالفته فلا يخلوا اما ان يكون عن اجتهاد او لا فان كان الاول فالظاهر ان خطاءه لا ينتهي الى الفسق لانه مجتهد والمجتهد المخطي في الاجتهاد لا يكون فاسقا وان كان الثاني فلا شك في فسقه وكذا مخالفيه سائر الخلفاء الراشدين **قال المقصد السادس في المعاد والوعد والوعيد وما يتصل بذلك** حكم المثلين واحد والسمع دل على امكان التماثل والكرية ووجوب الخلا واختلاف الصفات ممنوعة **اقول** لما فرغ من المقصد الخامس شرع في المقصد السادس في المعاد وما يتبعه من الوعد والوعيد ولما كانت هذه المباحث موقوفة على بيان جواز عالم آخر مماثل لهذا العالم وحكم المثلين ممكن الوجود واحد فان احد المثلين من الممكنات اذا كان ممكنا وجوده كان مثله ايضا ممكن وجوده فمثل هذا العالم ممكن وجوده واحتج من زعم ان مثل العالم ممتنع بوجهين الاول ان الفلك بسيط لما بين فشكله كري فلو فرض عالم آخر لكان كريا فيفرض بين العالمين خلا وهو محال اجاب عنه بانا لا نسلم ان العالم كره ولئن سلم انه كره ولكن لا نسلم وجوب الخلا على تقدير عالم آخر لجواز ان يكون بين العالمين في ثخن جرم محيط بهما كما يكون ازلك التداوير في ثخن الافلاك فلا يلزم الخلا الثاني لو وجد عالم آخر مثل هذا العالم يلزم اختلاف مقتضيات الطبائع لكان فيه العناصر الاربعة فان لم يطلب امكنة عناصر هذا العالم يلزم اختلاف مقتضيات الطبائع في مقتضياتها وان طلبت يلزم ان يكون في الامكنة الاخر واما اجاب بانا لا نسلم بانه يلزم اختلاف الصفات بالطبائع في مقتضياتها على تقدير ان لا تكون طالبة لهذه الامكنة لجواز ان يكون طبائعها مخالفة لطبائع هذه العناصر وان كانت مماثلة لها في الجسمية **قال** والامكان يعطي جواز العدم والسمع دل عليه ويتاول في المكلف بالتفرق كما في قصة ابرهيم عليه السلم **اقول** اختلفوا في ان العالم هل يصح عدمه ام لا فمنع قدماء الفلاسفة صحته وذهبت الكرامية والجاحظ الى ان العالم محدث ويمتنع الفناء وذهبت الاشعرية وابو علي الجبائي الى فناء العالم عقلا وذهب ابو هاشم الى انه انما يعرف بالسمع ثم ان الاشاعرة قالوا انه يفنى من جهة ان الله تعالى لا يخلو الاعراض التي يحتاج الجواهر الى وجودها اما القاضي ابو بكر فقال في بعض المواضع ان تلك الاعراض هو في الاكوان وقال في بعضها ان الفاعل المختار يفني بلا واسطة وقال في موضع آخر ان الجوهر يحتاج الى نوع من كل جنس من اجناس الاعراض فاذا لم

علق

فاذا لم يخلق اي نوع كان انعدم الجوهر وقال امام الحرمين بمثل ذلك وذهب بعضهم الى انه اذا لم يخلق البقاء وهو عرض انعدم الجوهر وذهب ابو الهذيل الى انه كما قال كن فكان يقول له افن فيفنى وذهب ابو علي وابو هاشم الى انه تعالى يخلق الفناء وهو عرض فيفنى جميع الاجسام وهو لا يفنى بل لا فناء الكل وقال ابو علي انه يخلق لكل جوهر فناء وقال الباقون بان فناء واحد يكفي لافناء الكل فهذه هي المذاهب على عدم العالم واحتج المصنف على جواز العدم بالامكان فانه قد ثبت ان العالم ممكن يستحيل ان يجب بالذات او يمتنع بها لامتناع الانقلاب فيجوز العدم كما جاز الوجود له والى هذا اشار بقوله والامكان يعطي جواز العدم والدلائل السمعية على وقوع العدم مثل قوله تعالى هو الاول والآخر فان الآخر في حق الله لا يكون متصورا الا بان يبقى بعد فناء الممكنات ومثل قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه هو قوله ويتاول في المكلف بالتفرق اشارة الى جواب دخل مقدر تقديره ان القول بوقوع العدم ينافي القول بالمعاد لان اعادة المعدوم ممتنعة فان وقع العدم امتنعت الاعادة فلم يتحقق المعاد تقرير الجواب انه لا اشكال في غير المكلفين فانه يجوز ان يعدم بالكلية ولا يعاد واما بالنسبة الى المكلفين فانه يتاول العدم بتفريق الاجزاء لانه بعد تفرق اجزائهم يصدق عليهم انهم هالكون ويتاول المعاد بجمع تلك الاجزاء وتاليفها بعد التفرق والذي يصحح هذا التاويل قصة ابرهيم عليه السلم فانه لما طلب رؤية احياء الموتى حيث قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال الله تعالى في جوابه فخذ اربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا ثم ادعهن ياتينك سعيا فانه يظهر عنه انه اراد باحياء الموتى تاليف الاجزاء المتفرقة بالموت **قال** واثبات الفناء غير معقول لانه ان قام بذاته لم يكن ضدا وكذا ان قام بالجوهر ولانتفاء الاولوية ولاستلزامه انقلاب الحقائق والتسلسل **اقول** لما بين كيفية الاعدام اراد ان يشير الى بطلان اثبات الفناء فقال الفناء غير معقول لانه ان قام بذاته كان جوهرا فلا يكون ضدا للجوهر وان كان قائما بغيره فلا بد ان يكون قائما بجوهر لانتهاء او بواسطة فلا يكون ضد الجوهر ايضا فلا يكون منافيا للجوهر ولان الفناء لو كان منافيا للجوهر لم يكن اعدامه للجوهر اولى من اعدام الجوهر له لان منع المنافي الموجود دخول المنافي الطاري في الوجود اولى من رفع الطاري له ولان الفناء لو كان موجودا يلزم الانقلاب او التسلسل والثاني ظاهر الفساد بيان الملازمة ان الفناء اما ان يكون واجبا لذاته وحينئذ يلزم الانقلاب

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)